

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٩ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٧ بشأن إنشاء الهيئة العامة لميناء الإسكندرية ؛

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٥ بشأن نظام هيئة قناة السويس ؛

وعلى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات

المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٦ بشأن الموانئ الجافة والتخصصية ؛

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ٢٠١٥ بشأن الترخيص لأشخاص القانون العام

بتأسيس شركات مساهمة ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٩٣ لسنة ١٩٦٦ باختصاصات ومسئوليات

الهيئة العامة لميناء الإسكندرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بإنشاء هيئة ميناء دمياط ؛

وعلى ما عرضه رئيس هيئة قناة السويس ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُرخص لكل من هيئة قناة السويس والهيئة العامة لميناء الإسكندرية وهيئة

ميناء دمياط بالاشتراك فى تأسيس شركة مساهمة باسم (شركة قناة السويس لتنمية

الموانئ البحرية) يكون غرضها تنمية وتطوير الموانئ المصرية وإدارة وتشغيل وصيانة

المحطات متعددة الأغراض على الأرصفة البحرية ، وفقاً لأحكام قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد والقانون رقم ١ لسنة ١٩٩٦ وقانون الاستثمار المشار إليها ، وذلك بما لا يتعارض مع أغراض الهيئات المذكورة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ رجب سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ٢٢ يناير سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال ممدوح

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤

٢٠٢٣/٢٥٦٦٩ - ٢٠٢٤/٢/١ - ٥٥٩